(العدد السادس) (السنة الاولى)

الموسوعات

(١٥ رمضان المعظم سنة ١٣١٦) (٢٧ يناير سنة ١٨٩٩)

الجريمة والعقاب

فلسفة وأصول

{ ١ }

{ تمهيد }

فى العشر الاواخر من أغسطس سنة ١٨٩٦ أتاح لي الحظ أن يممت مدينة جنيف من بلاد سويسره قاصدا زيارة معرضها والتريض بين مخضل رباها ومعتل هواها ولقاء من كان لى بهامن الخلان فصادف وجودي هنالك انعقاد المؤتمر الدولي لعلم الأنطروبولوجى (١) الجنائية وهو العلم الباحث عن الصفات الطبيعية للانسان من حيث مايصدر عنه من الجرائم والمحظورات

انعقد للمرة الرابعة من يوم دونت مبادىء هذا العلم الحديث، وماباالعهد

(١) كلمة يونانية مركبة من كلمتين anthropos انسان، logos دراسة فيكون معناها دراسة الانسان أى البحث عن أحواله الطبيعية وأعراضه الذاتية من حيث مؤدى اليه من الافعال والمرادها ماتخطى منها حدود القوانين

من قدم، فسعى اليه من اعماق الأمم واغوار الممالك أساتذة، كلهم جهابذة. لهم المقامات المعلومة والمذاهب المشهورة في أصول الشرائع وتحقيق مسئلة الجريمة والعقاب

جاؤا الي ذلك البلد الامين ليتبادلوا الافكار ويتجاذبوا الآراء فى مجال البحث عن أصل الجناية وفصلها وكيف تصدر عن الانسان وماهى حقيقة الجانى وهل يجنى اختيارا أو اضطرارا وكيف تنسب الجناية اليه وما وجه مسؤليته عنها وما هى أنواع العقوبة الحقة والجزاء العادل وماذا ينبغى أن يقصد به وهل في القوانين الوضعية واق من شر المفسدين واعتداء الباغين أوانه القضاء المبرم لا مرد له ومالهم من دونه من واق

* *
*

وربما انتظم عقد ناديهم الأغر هرع الناس اليه أفواجا من كل حدب ينسلون . وكثيرا ما كانت تشوقنى شهرة بعض الاعضاء والوقوف على مؤلفات البعض الى استجلاء وجوههم والتملى ولو برهة بسماع كلامهم فانتهزت فرصة التئام مجلسهم هذا وسعيت اليه مع الساعين ودخلت فى زمرة السامعين وقعدت مستجمعا القريحة مستجمعا الحواس أصغى وكلى سمع ونظر حتى رقى أول خطيب المنبر وخاض في عباب البحث وتحقيق المقام فكان يخيل الى من سحر كلامه انها الحقيقة تجلت من فيه بنورها الوضاح كما يتجلي الصباح فاذا أخذ مجلسه وقام بعده ثان أتى على جل ماذكره صاحبه بالنقد والرد وأبرز الحقيقة فى صورة أخرى مؤيدا مذهبه بساطع الحجة وقاطع البرهان مرسلا من كتائب آرائه جنودا لا تبقى فى طريقها ولا تذر .ثم يتلوه على هذا النسق ثالث ورابع وهكذا تجاذب القوم أطراف البحث وعقولنا فى أيديهم كانها

كرة ضربت بصوالجة * فتلقفها رجل رجل

والحقيقة فى اذهاننا بين محو واثبات لاتبدو الا ريثما تختفى حتى انتهى المجلس وخرجت منه والحمد لله كما دخلت لافايده ولا عائدة سوى كلمات بقي صداها يتردد فى بيداء ذاكرتي كالهباء المنثور . واذ وافيت منزلى قيدتها جملا منفكة وألفاظا متفرقة لاتثمر ولاتغنى من جوع . محمولات ولا موضوعات وموضوعات ولا محمولات أذكر لك طرفا منها لتكون على علم من مواضيع أبحاثهم وأساليبها وهى

ارتباط الانطروبولوجى بالعلوم القانونية. المجرم بفطرته . الجريمة الوراثية . الجريمة العرضية . الجريمة بالطبع . رأى الاستاذ فري والمدرسة الطليانية . استدعاء الكسل . فساد الاخلاق واقتضاؤه . تولد الجرائم ونموها . تأثير المشروبات الروحية على الانسان وتأديتها الى ارتكاب المحظور . كون الجانى انما يجني اضطرارا. الفوضاويون وعلم الانطروبولوجى الجنائية . أسباب الجرائم ودواعيها حسبما يرشد اليه هذا العلم . الطرق الفعالة فى قطع هذه الاسباب أو ضعفها . حقيقة المسؤلية . جناة الاحداث والقصر وبماذا ينبغي أن يعاملوا السجون ونظامها الي غير ذلك من رؤس الجمل وأعجاز القضايا التي كانت تدور على ألسنة الخطباء . فى مجالسهم الزهراء . فتذهب فى الهواء . بين الارض والسماء

فما قيدته منها كما ترى ليس بالدرس المفيد. ولا بالعلم الجديد. وكنت أرجو غير هذا ولكن ما كل مايتمنى المرء يدركه . وهون على الامر أن كنت في صحبة اثنين من فضلاء الاخوان فسألتهما عما فهما وما استفادا فأجاباما المسؤل بأعلم من السائل وزد على ذلك أن بعض الخطابات كان باللغة الطليانية وبعضها

بالالمانية فللعذر والحالة هذه محمل

غير أني وان فاتني تتبع أقوالهم واستقصاء أبحاثهم قد استفدت فائدة ليست بالقليلة لدى طالب علم ألا وهي

﴿أهمية الموضوع﴾

الي هذا الحد فوق ما كان في حسابي تلك الاهمية العظمى التي وجهت عناية أمثال هؤلاء العلماء الي موالاة البحث فيه من سائر جهاته وعقد المؤتمرات الدولية لاجله سنة بعد أخرى في كل عواصم أوربا منذ وضع الدكتور لومبروزو مبادىء علم الانطروبولوجي الجنائية وأسس مذهباً جديداً في أصول الجرائم وأسبابها كانت له طنة ورنة في آفاق المعمورة لما تضمنه من الغرائب والعجائب التي سنشير اليها عند الاقتضاء وقد حذا حذوه مع التنقيح والتصحيح كثير من أقرانه أساتذة ايطاليا وغيرها وعدد ليس بالقليل من علماء الفلسفة الوضعية الطبيعية في المانيا وانجلترا خصوصا

*
* *

ومالبث الجمهور وهم رجال الفلسفة العقلية وعلماء الاصول الجنائية أن قاموا معارضين وشنوا الغارة الشعواء على أدعياء ذلك المذهب الحديث مثبتين منافاته لمبني الانسانية ومنافرته لكافة الشرائع والآداب وسائر الاديان مدحضين أقوالهم أيما ادحاض.

وتعصب كل فريق لمذهبه حتى أدى به ذلك الي الغلط والتطرف والشطط وكاد يربد وجه العلم من حنق وأرشك ضوء الحقيقة يحتجب في غياهب الجب عند ملتقي الفريقين. ولا غرابة فما هو الا البحث عن حقيقة الانسان وأفعاله (أقول) وهي هي بعينها تلك الحقيقة التي تشعبت فيها من قبل فلاسفة

الاسلام وحكماء المشرق وعلماء الكلام وانقسموا فى تحقيقها طوائف وأحزابا مابين أشاعرة ومعتزلة وطبيعيين وقدرية وجبرية من عهد أبى الحسن بن اسماعيل الاشعرى ومعاصره أبى على الجبائى بمدرسة البصرة فى صدر الاسلام الى عهد أبى الوليد بن رشد بقرطبة آخر القرن السادس الهجرى والقرن الثانى عشر المسيحي

فى خلافة الناصر ترى الكندي (١) وابن سينا والغزالي وابن باجه وابن طفيل والفخر الرازى وابن رشد وغيرهم من علماء الملة قد خاضوا عباب هذه المباحث كلها وألفوا من الكتب فى سائر العلوم ما يبهر العقول ويعجز الفحول تلك الكتب التي نسمع بأسمائها اليوم تطبع فى كل عواصم أوروبا. نعم أخذت علوم الاصول والمنطق والحكمة والفلسفة بأنواعها والطبيعة والطب والهيئة والرياضة والفقه والتوحيد تنتشر بانتشار الاسلام كضياء يغشي الظلام واشتعلت بذلك حركات الافكار اشتعال الشمس في رابعة النهار حتى خيف أن يفضي اختلاف الآراء الى فشل بين طوائف العلماء والحكماء فتأسست للتوفيق بين المذاهب جمعية (اخوان الصفاء) بالبصرة في أوائل القرن العاشر من الميلاد وحرروا رسائلهم المشهورة كدائرة معارف حققوا فيها وجوه التوفيق بين العلوم الحكمية والنصوص الشرعية فى مسائل شتى. وبعد ذلك بقرنين حرر ابن رشد الاندلسي ضمن مؤلفاته العديدة كتابه المسمي (فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) (طبع أخيرا فى برلين) أسهب فيه الكلام على تحقيق معني القضاء والقدر ومسئلة الكسب في الافعال ووجود الجزء الاختيارى وأحقية الثواب والعقاب الي غير ذلك من معضلات

(١) راجع كتاب مسيو مانك Munk فى فلاسفة العرب واليهود

المسائل التى تربط العلوم الحكمية بالعلوم الشرعية والتي هي موضع ابحاث علماء أوروبا وحكمائها الآن ولاسيما المشتغلون منهم بأصول الجناية والعقاب فهو كما قلنا أمر البحث عن حقيقة الانسان وأفعاله .الامر الذى شغل فلاسفة اليونان أولا ثم فلاسفة الشرق ثانيا ثم فلاسفة الغرب في عصرنا هذا

وتحسب انك جسم صغير * وفيك انطوي العالم الاكبر

ومن المأثور عن ابن رشد قوله «من اشتغل بعلم التشريح ازداد ايمانا بالله»(١) فانظر ماذا يقول فقيه حكيم تولي قضاء اشبيلية وقرطبة زمناطويلا عن آبائه الكرماء وليس هذا مقام شرح ما كانت عليه دول الاسلام من بالغ الحكمة وواسع العلم فى القرون الوسطي وأسباب انحطاطها الآن وبيان فضل حكمائها وعلمائها السالفين

* *
*

ولكن أقول قولا لاريب فيه ان آراء فلاسفة أوروبا العصريين التى يسمونها مذاهب جديدة في مسئلة الجريمة والعقاب يراها كل بصير منطوية بالقوة أو بالفعل في أسفار فلاسفتنا الاولين وعلمائنا المحققين وان كنت في ريب من ذلك فسل الذين يقرؤون كتبهم ويعرفون مقدارهم من الغربيين أنفسهم . وبالجملة فقد تبينت لك درجة اهتمام المتقدمين والمتأخرين بتحقيق موضوع الجريمة والعقاب أو الاثم والجزاء حتى عقدوا من أجله المؤتمرات الدولية وأسسوا الجمعيات العمومية

(استطراد ومقارنة)

ذلك مع انا لم نسمع بانعقاد مؤتمر دولي للبحث في أحد فصول القوانين

(١) انظر صحيفة ٧٦ جزء ثاني من كتاب عيون الانباء لابن أبى أصيبعة

المدنية والسبب ان هـذه القوانين أهلية محضة ومرجع التشريع فيها بعد العدل والنافع الي أصول متميزة واعتبارات خاصـة بكل أمة قد تختلف من بلد الى بلد ومن حين الى حين

فمن شأنها اذن أن تتخصص بحالة الزمان وطبيعة المكان واصطلاح العرف واعتبار العوائد واحـترام الاديان وانتظام العائلة ونحو ذلك ممـا به قوام كل أمة بذاتها وتحيزها أمة على حدتها كالمحافظة على اللغة القومية والحقوق الجنسية والسلطة الاهلية والشعائر الوطنية . فمن هذه الحيثيات تتغاير القوانين المدنية لدى الامم المختلفة وان اتحدت جميعها من جهة استنادها فى الوضع الى ركنى العدل والمنفعة .

لاأقول كما قال پسكال

Vérité en deça des Pyrénées erreur au delà. Trois degrès d'elevation du pôle renversent toute la jurisprudence (١)

فهو منتهى الافراط فى التغالى ولـكن أقول

مسترسلا في الاستطراد

ان من استقري الشرع الشريف فى مصادره وموارده وجده شاهدا لتلك الاصول بالاعتبار مرتبا عليها الاحكام

قال الشيخ السـنوسى التونسى فى مطالع الدرارى أخذا عن شرح العمليات للجلمسانى « ومن الموجبات الشرعية يعني لتبدل الاحكام تبـدل العرف أوعروض جلب المصلحة أودرء المفسـدة فيرتبط العمل بالموجب وجودا وعدما ولاجل ذلك يختلف باختلاف البلدان ويتبدل فى البلد الواحد

(١) حقيقة هنا ،وخطأ فيما وراء جبال البرينيه فالاقرب من القطب مسافة ثلاث درجات يقلب الحقائق ويغير الاحكام

بتجدد الازمان اه ،

واذن فقد ضل الذين ضاقت عقولهم وقصرت أنظارهم عن فهم أسرار الشريعة الاسلامية واستجلاء حكمها البالغة فضيقوا علينا المذاهب حتى اتسعت رغم أنوفنا وانما الدين كما قال صلى الله عليه وسلم يسر ولن يشاد الدين أحد الا غلبه . اتسعت ولكن بعوامل الجهل ودواعي الاهواء وكان لنا مما أنزل الله مندوحة عن ذلك كله لو فهمنا معناه

والذى يردد الطرف فى فلسفة التاريخ الاسلامى يرى ان مانناوب الدول الاسلامية من عز وهوان وسعادة وشقاء وارتقاء وانحطاط انما كان بحسب اتباع كتاب الله وسنة رسوله أو الانحراف عن جادتهما المثلى فشريعة الله أذن أوسع وأوفى وأيسر مما يزعم الجاهلون ورضي الله عن سيدنا عمر ابن عبد العزيز حيث يقول تحدث للناس أقضية بقدر ماأحدثوا،ورحم الله ابن قيم الجوزية (١) حيث يقول فى كتاب الطرق الحكمية

« ان الله سبحانه وتعالى أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط »
« وهو العدل الذى به قامت الارض والسموات فاذا ظهرت أمارات »
« العدل وأسفر وجهه بأى طريقة كانت فثم شرع الله ودينه . .. بل قد »
« بين سبحانه وتعالى بما شرع من الطرق أن مقصوده اقامة العدل بين »
« عباده وقيام الناس بالقسط فأى طريق استخرج بها العدل والقسط فهى »
« من الدين ليست مخالفة لما نطق به الشرع بل موافقة له . بل هى جزء من »

(١) هو الامام شمس الدين عبد الله محمد بن قيم الجوزية من رواسخ علماء القرن الثامن الهجري كان حنبلى المذهب وألف كتبا شتى من أهمها كتاب الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية توجد منه نسخة بالمكتبة الخديوية بالقاهرة وتوفى سنة ٧٥٩ هجرية طيب الله ثراه

« أجزائه ونحن نسميها سياسة شرعية تبعاً لمصلحتكم وانما هي عدل الله ،
« ورسوله ظهر بهذه الامارات والعلامات . فقد برأ رسول الله صلى الله ،
« عليه وسلم في تهمة وعاقب في تهمة لما ظهرت أمارات الريبة على المتهم ،
« فمن أطلق كل متهم وخلى سبيله مع علمه باشتهاره بالفساد في الارض ،
« وكثرة سرقاته وقال لا آخذ الا بشاهد عدل فقوله مخالف للسياسة الشرعية ،
« ... قال وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم أضعف الغرم على سارق مالا قطع ،
« فيه وشرع فيه جلدات نكالا وتأديباً وأضعف الغرم على كاتم الضالة عن ،
« صاحبها اه ،

*
* *

فهذه اشارات كلها عبارات تشهد ان ماطنطن به مؤلفو الاصول الشرعية وفلاسفة القوانين الوضعية حديثها وقديمها ليس بشارد عن مغزى انظار شريعتنا الغراء ولا بشاذ عن أصولها الحفة ومبادئها الصادقة وها هي كتب الفقه كلها متفقة على أن شرع من قبلنا شرع لنا مالم ينسخ

وكأى من آية قرانية نسختها آية أخري وكم من أحكام بدلت وكم لائمتنا الأولين من ترجيح واستحسان وقياس وبرهان فى حين انه ان اتفق ومر بخاطر أحدنا نحن طلاب العلوم ان يتفكه بدراسة علم مما يسمونه بالعلوم البرانية غلطاً كعلم المنطق مثلا فأول مسئلة نتلقاها عن أساتذتنا الكرام هى مسئلة الخلاف في جواز الاشتغال به أو حرمته شرعا

فابن الصلاح والنواوي حرما * وقال قوم ينبغى أن يعلما
ولكن للشيخ الاخضرى عذره المرجو
ولبنى احدى وعشرين سنه * معذرة ، مقبولة مستحسنه

فماعذرنا نحن ؟

واذا كان مدرسو علم أصول الفقه من علمائنا الاعلام أصبحوا وكادوا يجمعون على سد باب الاجتهاد فما العمل لحفظ قوام الشريعة وابقائها ناموسا كليا لسعادة الانام على ممر الازمان ؟ياقومنا أجيبوا داعي الله كيف دونت المذاهب ووضعت الاحكام واذا صح لفقيه وقد سألته عن الحكمة الشرعية لاحدى المسائل الفرعية أن يتسرع في اجابتك بأنها أحكام تعبدية يلزم أن تؤخذ قضايا مسلمة وتعرف معرفة سطحية دون نظر فى حقيقتها ولا سؤال عن حكمتها فأنى لنا أن نتفقه فى الدين

هذه أبصارنا لاتتخطى مواطيء الاقدام حتى اذا قام منا عالم مرشد يدلنا على طريق الحق ومنهج الشرع قلنا له .مكانك ياهذا لقد كفرت وكنت من الملحدين . نعوذ برب الناس من شر غوايتك .انا وجدنا آباءنا على أمة . لاطريق الا طريقنا ولا علم الا علمنا ، عنا فأنت مارق وامرأتك طالق نعوذ بالله من غرور الدنيا

وذمروا الدنيا وهم يحلبونها ... أفاويق حتى لاتدر لها ثعل

كانه لم يطرق اسماعنا حديث « اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا . واعمل لآخرتك كانك تموت غدا» ولا حديث « الحكمة ضالة المؤمن لايبالى متى وجدها أخذها» .ولاحديث « العلماء ورثة الانبياء » ولا حديث « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم

فما أهون تكفير المسلم عليهم ذلك الامر الذى أعجز دول أوربا الاستعمارية كلها وأعيا قوتها وحيلها حتى بين همج اخواننا المسلمين بمجاهل افريقية وهم لم يشموا من الاسلام الا عرفه فلم تستطع دولة أن تنصر منهم